شرح النظم الصغير من مختصر التحرير في أصول الفقه 12 - عامر بهجت

عامر بهجت

فكنا قد انتهينا من الكلام عن الامر وما يتعلق به وذكرنا في تعريف الامر ان عكس الامر هو ايش النهي وطلب الفعل بقول الامر وعكسه النهي فلا تصروا هذا النهي الذي هو عكس الامر يعني طلب الترك بالقول - 00:00:00

آآ له دلالات اذا وجد النهي فانه يدل على اربعة امور ما هي هذه الاربعة اولا التكرار والثاني التحريم والثالث الفور والرابع الفساد قال والنهي للتكرار والتحريم والفور والفساد كالعديم - 00:00:27

فما معنى كون النهي للتكرار؟ نحن ذكرنا في الامر انه للتكرار طبعا الامر فيه خلاف هل يحمل على التكرار او لا خلاف قوي بين الاصوليين ونسب الى الجمهور انه ليس للتكرار لكن الذي في مختصر التحرير - 00:00:53

واعتمده كثير من المتأخرين من حنابلة ان الامر للتكرار جيد ما لم يدل الدليل على خلاف ذلك اما النهي فهو للتكرار بالاجماع نهي التحريم بالتكرار اجماعا معنى هذا انه لا بد من استدامة - 00:01:09

ترك المحرم معنى هذا انه لا بد من استدامة ترك المحرم فلا يصح لقائل ان يقول مثلا ان هذا الشيء الذي نهى عنه الشرع انا تركته اكثر من مرة خلاص الى متى اقعد اتركه - 00:01:35

نقول لا بد من استدامة ترك المحظور ما في تقول والله فعلت تركته مرة لا لابد ان تتركه طيلة العمر بخلاف الامر فقد اختلف فيه هذا معنى التكرار قال والتحريم فالنهي للتكرار والتحريم ما معنى التحريم؟ يعني انه يأثم ان فعله - 00:02:03

وقد بينا معنى الحرام في اول الدروس في الاحكام التكليفية فالنهي مثلا عن الربا يدل على تحريمه قال والفوري فاذا نهى الشرع عن شيء وجب عليك ان تنتهي فورا ما يجوز تأجل تقول والله - 00:02:25

ساتركه لكن اعطوني فرصة تاجر يتعامل بالربا تمام وعلم بنهي الشرع او تاب الى الله عز وجل من الربا يقول انا تبت بس اعطوني فرصة يعني حتى اتخلص من الربا تدريجيا يعني الان معاملات مثلا تسعين بالمئة ربوية خلونا شوي شوي - 00:02:47

خمسين بالمئة السنة الجاية ثلاثين بالمئة السنة اللي بعدها عشرة بالمئة نخفف شوي شوي نقول يجب الانتهاء فورا فلا يجوز التأخر في ترك المحظور والفساد قال والفور والفساد ما معنى الفساد؟ معناها ان النهي عن الشيء - 00:03:13

يقتضي انه لا يصح شرعا فالنهي مثلا عن الصلاة في اوقات النهي معناها ان الصلاة في وقت النهي صلاة غير صحيحة النهي عن الصلاة يوم العيد معناها انه لو صام - 00:03:34

يوم العيد فصيامه غير صحيح قالت العدين يعني ان النهي يقتضي الفساد فيكون فعل المنهي من جهة الصحة والفساد كعدم فعله فلا يجزئ ولا تبرأ به الذمة ولا يترتب به المراد - 00:03:51

واضح مشايخ طيب هذا معنى قوله والفساد كالعديم ثم انتقل بعد ذلك ثم انتقل بعد ذلك الى الالفاظ التي نستدل بها على النهي. ما الذي يدل على النهي قال لك بنحو لا تفعل هذا واحد - 00:04:10

لا تفعل لا تأكلوا الربا لا تقربوا مال اليتيم لا تقتلوا انفسكم لا تقربوا الزنا الى اخره ولماذا قال بنحوي لا تفعل ولم يقل بلا تفعل يعني لا تفعل هذه في الفعل - 00:04:35

الثالثي الرباعي له وزنه لا تفعل ونحوها من صيغ الفعل الذي سبقته لا الناهية وكذلك قال ومثلي قد نهى قول الصحابي نهى رسول

الله صلى الله عليه وسلم ومثلها ايضا نهينا - 00:05:00
ولم يصرح الناظم بدخول نهينا اكتفاء بما ذكر في الامر من قوله وامرنا فاذا كانوا امرنا يدل على الامر فكذلك نهينا يدل على النهي.
واذا كان قد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن كذا يدل على نهي النبي - 00:05:29
صلى الله عليه وسلم فكذلك امر رسول الله صلى الله عليه وسلم فقول الصحابي امر رسول الله صلى الله عليه وسلم او نهى او امرنا او نهينا يدل على الامر او على النهي دون حاجة الى ان نقف على اللفظ - 00:05:51
النبوي الذي تلفظ به النبي صلى الله عليه وسلم هذا ما فيه اشكال قال بنحو لا تفعلوا مثلي قد نهى يعرف نهي فاز من عنه انتهى فمن انتهى عن المحرمات - 00:06:09
فلا شك انه قد فاز فوزا عظيما فاز من عنه انتهى اذا ترك المحرم انه محرم يثاب على تركه ولكن ينبغي له ان يستحضر ذلك نستحضر نية الترك امتثالا للشرع - 00:06:23